

## البخاري (392) "من قاتل للمغرم هل ينقص من أجره" كتاب

### فرض الخمس باب ( 9-31) للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب فرض الخمس من صحيحه باب الغنيمة لمن شهد الوقعة باب الغنيمة لمن شهد الواقع لان الغنيمة لمن شارك في المعركة قال حدثنا صدقة واخبرنا عبد الرحمن - [00:00:47](#)

عن مالك عن زيد ابن اسلم عن ابيه قال قال عمر رضي الله عنه لولا اخر المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها بين اهلها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر - [00:01:13](#)

قوله قسمتها بين اهلها هل يراد باهلها فاتحيتها ام لا والا والاول اظهر ولكن هل احيانا وان كان الموضوع خير موجود الان هذا احيانا يفرض الامام او يقطع الامام جزءا من الغنيمة لمن لم يشهد المعركة - [00:01:35](#)

قال البعض نعم ذلك جائز احيانا اذا رأى الامام ذلك كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم يوم بيعة الرضوان وكان قد ارسل عثمان الى مكة كمفاوض لاهل الشرك نيابة عن رسول الله - [00:02:01](#)

صلى الله عليه وسلم فعند البيعة وضع احدى يديه في الاخرى وقال وقال هذه يد عثمان باب من قاتل للمغرم هل ينقص من اجره باب من قاتل للمغرم هل ينقص من اجره - [00:02:25](#)

هو يريد ان يعلي كلمة الله لكن عرضا جاءته غنيمة او عرضا قال اقاتل في سبيل الله صلاة وبعد ذلك ان غنمت شيئا فالحمد لله ورجب في الغنيمة ايضا مع سعيه لالاء كلمة الله - [00:02:47](#)

فيقول هل هذا ينقص من اجره شيئا قال البخاري علق الترجمة وتعليقه الترجمة لاحتمالية الوجهين وقوتها حدسني محمد بن بشار حدسنا غندر حدسنا شعبة عن عمرو قال شعبة عن عمرو - [00:03:14](#)

امر عمرو ابن مرة لاخواني المشتغلين بالرجال والحديث اذا روى شعبة عن امر فهو عمرو ابن مرة اذا رأى سفيان عن عمرو فهو عمرو بن دينار اذا روى عبد الله ابن وهب عن عمرو فهو عمرو بن الحارث - [00:03:43](#)

قال سمعت ابا وائل قال حدثنا ابو موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال اعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للمغرم والرجل يقاتل ليذكر الرجل يقاتل للمغرم والرجل يقاتل ليذكر اي يقال هو - [00:04:02](#)

مقاتل ويقاتل ليرى مكانه ويقاتل ليرى مكانه. يقال فلان سداد يعني من في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا هو في سبيل الله هو في سبيل الله - [00:04:26](#)

هذا الجواب الفذ الجامع من النبي صلى الله عليه وسلم بين من الذي يقاتل في سبيل الله هو الذي يقاتل لكي تكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله - [00:04:53](#)

في الباب حديث لم يخرج مسلم واخرجه غيره عن القوم الذين خرجوا وغنموا فقد تعجلوا ثلثي اجرهم فهذا الذي يستدل به البعض على انه اذا خرج يقصد المغرم فانه ينقص من اجره - [00:05:12](#)

لكن هذا في باب اخر في باب اخر يمكن ان نفصل فيها بالمسائل بعد التفصيل رجل خرج يقاتل في سبيل الله وفي ذات الوقت كي

يغتم ما لم يتزوج به - [00:05:39](#)

واخر قاتل فقط لاء كلمة الله ليس له اي غرض اخر كلاهما قتلا في الحرب لكن الاخير صحبتته نيته ولا اقول صحبتته نيته هل

يستويان ام يتفاضلان هذه مسألة. المسألة الثانية - [00:06:05](#)

رجل قاتل ولم يقتل واخر قاتل ولم يقتل ايضا لكن واحد رجع بغنيمة ولا اخرجها بدون غنيمة هل الذي غنم الغنيمة تنقص من اجره

او انها لا تنقص من اجره. فاصبح الان - [00:06:32](#)

سؤالان سؤال اخروي وسؤال دنيوي لان اعمالا تترتب على هذا كثيرا رجل اثنان قاتلا نية هذا اعلاء كلمة الله فقط ونية الاخر اعلاء

كلمة الله مع الغنيمة. قتل واثنان خرج للقتال - [00:06:57](#)

كلاهما سلم لكن هذا رجع بغنيمة وذاك رجع بدون غنيمة فهل الذي رجع بغنيمة يقل اجره الاخروي او لا كل هذا مما يتعلق فيه التراجم

لقوة الادلة في الباب. بمعنى تعلق التراجم - [00:07:25](#)

ان يستوي فيها الوجهان علق فيها التراجم لقوة الادلة في الباب والله اعلم باب قسمة الامام ما يقدم عليه ويخبأ ويخبئ لمن لم

يحضره او غاب عنه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب - [00:07:52](#)

حدسنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليك ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له اقبية من ديباج مزررة بالذهب اقبية

من دجاج مزررة بالذهب فقسمها في ناس من اصحابه - [00:08:18](#)

وقسمها في ناس من اصحابه اذا يجوز ايداء الملابس التي فيها ذهب مجررة بالذهب قال فقسمها في ناس من اصحابه وعزل منها

واحدا لمغرمة ابن نوفل فجاء ومعه ابنه المسور - [00:08:42](#)

ابن مخرمة فقام على الباب فقال ادعه لي ادعه لي يعني مخرمة يقول لابني ادع لي رسول الله فسمع النبي صلى الله عليه وسلم

صوته فاخذ قباء فتلقاه به واستقبله بازراره - [00:09:09](#)

يعني النبي استقبله في الازهار يعني ايه لف السوب مسلا لكن جعل الازهار الازرار بارزة الراجل لا يهتم بالقماش انما مهتم بنفسه لما

يجي لك واحد ضيف تستقبله باللحن تأخر - [00:09:32](#)

بالتواضع فاستقبله بماذا بالازرار الناس تختلف في جبلاتها هل فيها فقه يا جماعة في التعاملات اه تنفع احيانا تنفع في بعض المواطنين

ترى الرجل يحب الذهب يحب الفلوس استقبله بماذا - [00:09:51](#)

بازراره فقال جزاك الله خير يا ابا المسور خبأت لك هذا يا ابا المسور خبأت لك هذا وكان في خلقه شدة قد قال ورواه ابن علية عن

ايوب فقال حاتم بن وردان - [00:10:18](#)

حدسنا ايوب عن ابن ابي مليكة عن المسور قدمت على النبي او قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية تبعه الليث عن ابن ابي

مليكة اذا في جواز ايداء الثياب - [00:10:41](#)

المجررة بالذهب وهل يجوز لبسها ام لا يعني هل يجوز لواحد من اخوانك الموجودين الان يلبس ثوبا مجرارا بالذهب اذن هتعملوا له

فضيحة اه يجوز ابن تيمية يستدل بهذا على ان الفرض التابع - [00:10:59](#)

لا مانع من استعماله يعني الثوب مجرر بالذهب. لا يقال ان لابس الثوب لا بالذهب لان الزر فرض تابع عباية مكتفة بالحريير لا مانع من

لبسها لا مانع من لبسها - [00:11:26](#)

تأتي احيانا بعض المسائل التواضع التي تبني فيها الامور على الاقيسة مثل عندك قوموا مسل هذا الكوب حافته مللي او اثنين مللي

ذهب او مية ذهب اه ورد الاسر اللي هو الا - [00:11:53](#)

يجوز الشرب فيه على قول شهير لان الشارب منه لا يقال انه شرب فيه انها ذهب لان هي ماء ذهب يحف واثر انس ان قدحا الله ينور

عليك يا شيخ عبدالسلام - [00:12:25](#)

قدحا للنبي صلى الله عليه وسلم كان مزررا اه كان كسر فسلسلوه بالفضة سلسلوه بالفضة فالفرض التابع لا مانع منه فرض التوبة لا

مانع منه ماشي فيه مراعاة اخلاق الناس عند التعامل معهم - [00:12:49](#)

تشخص الاخلاق وتتعامل بناء على هذه الاخلاق واذا سويت بين الناس في المعاملات فقد ظلمتهم خلافا للاشتراكيين قل اذا سويت سويت بين الناس في المعاملات فقد ظلمتهم لان هذا الرجل - [00:13:12](#)

جبل على خلق وهذا جبل على خلق هذا سريع الانفعال يستفز بسرعة وهذا بارد وبطيء تكلمه ما تكلمه لا يتحرك فاذا سويت بينهم في المعاملة استفزيت الاسنين زلمت من يستفز - [00:13:38](#)

سريعا ظلمت واحدا منهم ففي العطايا وفي المعاملات وفي التقريب والابعاد كل هذا لابد ان تراعى في احوال الناس واذا عاملت طفلا يا اسلام بما عامل به الشخص الكبير زلمت الطفل ام لم اظلمه - [00:14:00](#)

صح واذا عملت المرأة التي تضحك لاسباب يسيرة وتبكي لاسباب يسيرة اذا عملتوها معاملتي للرجال ظلمتها او لم اظلمها ان انا عدلت في الزاهر في طريقة المعاملة قلت لهذا اتق الله وقلت للمرأة اتق الله. لكن اتق الله هنا - [00:14:23](#)

نفس الكلمة واحدة لكن هذه كلمة شديدة عليه احيانا كمثل يعني في الكلمات فممكن تفهم اتق الله ان انا اه حرامية ان انا غشاشة فمراعاة احوال الناس ومخاطبتهم على قدر عقولهم مطلب - [00:14:50](#)

وعلي عشرات الادلة فهذا الرجل خبأ له النبي القباء المجرد بالذهب وخرج له مستقبلا بازرار الذهب طيب وبئس اخ العشير في الباب باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريزة والنظير - [00:15:10](#)

وما اعطى من ذلك في نوابه حدثنا عبد الله بن ابي الاسود حدثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات - [00:15:42](#)

حتى افتتح قريزة والنظير فكان بعد ذلك يرد عليهم يعني كان الذي اعطى رسول الله شيئا الرسول يرده اليه يعني في الاول ايام قلة المال ايام الفقر كان صحابي يجي للرسول يقول له يا رسول الله - [00:16:01](#)

هذه النخلة لك اتصرف فيها كيف تشاء الاخر يقول هذا البستان الاكسر فيه كيف تشاء لما وسع الله على الرسول كان بعد ذلك يرد عليهم الذي اعطاه شيئا يرد اليه - [00:16:21](#)

ولا يكون من باب الرجوع في ماذا بالهيات انما من باب كان يقبل الهدية ويثيب عليها فسباب عندما تيسرت له الاثابة عليها يعني من هدي الرسول عليه الصلاة والسلام لو كان يقبل الاذية ويثيب عليها - [00:16:45](#)

ولا يلزم ان تكون الاثابة بقدر الهدية لا يلزم ان تكون الاجابة بقدر الهدية قد تثيب المعطي بدعوة قد تثيب بشيء متيسر لك قد تثيبه بشيء اكبر من الذي - [00:17:07](#)

اعطاك اكبر من قد تصيبه الان قد تصيبه بعد حين فالشاهد ان الرسول كانت تهدي اليها هدايا من نخل وغيره فلما فتح الله عليه قرازة والنضير فيها الف النخل. تعال يا فلان - [00:17:28](#)

من الذين اعطوه نخلة. خذ نخلتين خذ ثلاث خذ او يرد اليه نخلته والله اعلم. الثواب حصل. والحمد لله والكل مثاب يعني اذا انت اعطيتني نخلة الان انت مصاب اجر ك ثبت - [00:17:50](#)

انا رددتها اليك بعد حين بطيب نفس لما وسع الله علي انا مصاب وانت مثاب ايضا ثوابك لا يضيع. ثوابك لا يضيع باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر - [00:18:10](#)

مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة احدتكم هشام ابن عروة عن ابيه عن عبدالله ابن الزبير قال عن عبدالله احدسكم - [00:18:37](#)

هشام ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن اخيه الذي هو عبدالله بن الزبير اخ عروة قال لما وقف الزبير يوم الجمل ولا حول ولا قوة الا بالله موقف شديد - [00:19:01](#)

ان يؤول امر صحابييين جليلين كان مع بعضهما البعض يوما من الايام سيفا واحدا على اهل الشرك يوم بدر وهما قريبان بينهما قرابة الزبير ابن عمته علي بن خال الزبير - [00:19:23](#)

وكان دوما في المعارك مع بعضهما ضد الكفار ونعوذ بالله من الفتن تؤول الامور الى ان يقف الزبير في جانب وعلي في جانب

والمعارك ستبدأ بينهما والمعارك ستبدأ بينهما ليس تراشقا بالكلام كما يحدث - [00:19:48](#)

هذه الايام انما بالسيوف قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني دعا ولده عبدالله ابن الزبير فقامت الى جنبه فقال يا بني انه لا يقتل

اليوم الا ظالم او مظلوم - [00:20:13](#)

يا ظالم يا مظلوم واني لا اراني الا ساقتل اليوم مظلوما فكانت وجهة نظري انه مظلوم قال وان من اكبر همي اكبر هم انا مصاب به

لديني ديوني التي علي - [00:20:35](#)

وان من اكبر همي لديني افترى يبقي ديننا من مالنا شيئا يعني اموالنا التي معنا هل ستكفي لسداد ديوننا يا بني ولا انا ساموت وانا

مدين اكبر شيء شاغلني الديون - [00:21:03](#)

فهل افترى يبقي ديننا من ما لنا شيئا فقال يا بني باعمالنا اقضي ديني بع ما لنا تقضي ديني واوصي بالثلث اوصي بالثلث وثلثه لبنيه

يعني عبدالله بن الزبير او اوصى عفوا واوصى بالثلث - [00:21:25](#)

اوصى بالثلث لكن الوصية لا تكون الا بعد قضاء الدين وثلثه لبني يعني بني عبدالله بن الزبير هنا مشكلة ولكنه على اية حال فقه

عبدالله بن الزبير ليس له شيء. عفوا ليس له الا الميراث - [00:21:58](#)

ولكن الزبير اوصى لمن لابناء لابنه لاحفاده فهل يجوز او هل تجوز انا مسلا لي سلاسة اولاد ترى اذا مت لي ثلاثة افدنة مسلا كل

واحد سيكون له فدان - [00:22:24](#)

هل يجوز لي ان اقول فدان من الثلاثة افدنة لاحفادي ابناء فلان من اولادي والفدان ان الاخران يقسما على ثلاثة نفر ام انها تكون حيلة

ام انها تكون حيلة لتمييز بعض الابناء على - [00:22:46](#)

على بعض السؤال واضح ففي بلا شك ان هذا الامر له وفق ان كان واحد من اولادي عنده بنات يريد من الزواج عنده اولاد يريدوا

الزواج مدين من الاحفاد فيجوز ان اوصي للاحفاد - [00:23:09](#)

لو الاحفاد ليسوا بورثة والممنوع الوصية لمن للوارس الممنوع الوصية للوارس لكن اذا كانت حيلة مع استواء الملابس الخاصة مع

استواء الملابس هو الذي يزم فاعله ولكن هل يحرم ام لا - [00:23:30](#)

انما الاعمال بالنيات والله اعلم في بعض القبائل الان والتسمية لا تستحب عندهم اموال كثيرة خاصة في بلاد الجزيرة ولا يريد اذا

تزوجت ابنته من غير كفه يعني من القبيلة - [00:23:53](#)

ان يأتي الغريب ويرث البنت فيوصي بامواله لاحفاده الذكور من صلبه لا فهد الذكور من صلبه ويقول البنت تستمتع بالتركة طيلة

حياتها لكن في النهاية التركة ايلة لمن للاحفاد من الصلب - [00:24:17](#)

حين يفعلها بعض الناس والعياذ بالله طيب ارجع اقول قال الزبير يا بني باعمالنا فاقض ديني واوصى بالثلث وثلثه لبنيه يعني عبد

الله ابن الزبير ابن الزبير يقول ثلث الثلث - [00:24:43](#)

فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين شيء فلسسوله لولدك. قال هشام وكان بعض ولد عبدالله قد وازى بعض بني الزبير يعني

وزاه في السن يعني ولاد عبدالله بن الزبير - [00:25:05](#)

كانوا كبروا اصبحوا مسل مسل خبيب. خبيب اخو من اخ عبدالله ابن الزبير يعني العشاء عن عبدالله بن هاشم عبدالله بن الزبير كان

له اخوة ولكن كان هو اكبرهم. فاولاده اصبحوا في سن من - [00:25:21](#)

اخوانه منهم خبيب يعني الزبير لما رأى ولاد ولاده اصبحوا رجال في سن اولاده هو نفسه قالوا خلاص احفادي ساوصي لهم لانهم في

احتياج مسل اولادي منهم خبيب خبيب هذا - [00:25:46](#)

له قصة وكان عمر ابن عبد العزيز كلما ذكره بكى وكلما اثنى عليه شخص اثنى على عمر يحزن جدا اذا اثنى عليه شخص على على

يقول من لي بخبيب من لي بخبيب - [00:26:09](#)

يعني كيف سافعل ما خبيب وكان من امر خبيب ان عمر بن عبدالعزيز اذ كان وليا على اميرا على المدينة قبل ان يتجه الاتجاه السديد

كان كسائر الامراء عذب خبيبا - [00:26:38](#)

وتركه ليلة في البرد حتى مات من البرد فكان يحسبها كثيرا ولا يغتر بكبير ثناء عليه بل يذكر ويقول من لي بخبي بمن لي بخبيب كذا  
ذكر بعض اهل السير - [00:26:58](#)

فليحرق القول في هذا الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد فيلتمس العذر للزبير لكونه اوصى لابناء ولده عبدالله ابن الزبير  
دون سير بنيه بان ابناء عبدالله بن الزبير قد ازوا - [00:27:18](#)

اخوته في السن واقتربوا منهم في السن قال وكان بعض ولد عبدالله قد وازى بعض بني الزبير خبيب وعباد وله يومئذ تسعة بنين  
وتسع بنات قال عبدالله فجعل يوصيني بدينه - [00:27:44](#)

ويقول يا بني الزبير يقول لولده عبدالله يا بني ان عجزت عنه في شيء يعني ان عجزت في سداد الديون ما توفرت معك اموال  
فاستعن عليه مولاي هنطلب العون من مولاي - [00:28:11](#)

قال فوالله ما دريت ما اراد ما فهمت المراد حتى قلت له يا ابا او يا ابتي من مولاك قال الله قال فوالله ما وقعت في قربة من دينه الا  
قلت يا مولى الزبير - [00:28:37](#)

اقض عنه اقض عنه دينا فيقضيه فقتل الزبير رضي الله عنه وهذا ان لله وان اليه راجعون يعرف انه سيقتل ومن وجهة نظره انه  
يقتل مظلوما فقتل الزبير رضي الله عنه ولم يدع دينارا ولا درهما - [00:29:01](#)

يعني ما ترك اي اموال الا اراضين منها الغابة واحدى عشرة دارا بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا بمصر قال وانما كان دينه  
الذي عليه يعني سبب الدين ما سبب الدين - [00:29:30](#)

ان الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا. نقول له خذ وادبها عندك احفظه لي. يقول الزبير الله ولكنه سلف فاني  
اخشى عليه الضيعة نخشى عليه الضياع وما ولي امارة قط - [00:29:55](#)

ولا جباية خراج. يعني لم يعين امير ولم يعين من الذين يجمعوا الزكوات ولا الخراج للامير يعني لم يعين في منصب يأخذ منه اموالا  
ولا شيئا الا ان يكون في غزوة - [00:30:14](#)

مع النبي صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم اجتزئ بهذا القدر هنا لان الحديث طويل وفي فوائد  
ونخشى ان تهمل بارك الله فيكم - [00:30:34](#)